

Distr.
GENERAL

A/47/887/Add.1
26 February 1993
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٦٣ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	الردود الواردة من الحكومات
٢	جمهورية كوريا
٤	مصر
١٠	منغوليا
١٣	نيوزيلندا

الردود الواردة من الحكومات

جمهورية كوريا

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - تكن جمهورية كوريا تقديراً كبيراً لتقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7)، والذي يتناول عدداً من القضايا الأساسية المتعلقة بجهود الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح. وتتفق جمهورية كوريا مع الرأي القائل بوجود التوصل إلى نهج جديد في هذا الميدان، ولا سيما في البيئة الجديدة التي بزغت في أعقاب نهاية الحرب الباردة. وفي سبيل تحقيق هذه الغاية، نعتقد أنه من المهم أن يتم قبل أي شيء آخر استعراض آلية الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح بدقة.

٢ - ويعد نزع السلاح المتعدد الأطراف عملية مستمرة، تبدأ من تحديد مجالات المشكلة ووضع جدول الأعمال، والتقدم في اتجاه المفاوضات، ووضع المعاهدات، والتحقق، وفي حالة عدم الالتزام، فرض الجزاءات أيضاً. ونعتقد أنه من المهم أن توضع خصائص نزع السلاح المتعدد الأطراف في الاعتبار عند تقييمنا لدور آلية الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح. وفي حين نشعر أنها تحتاج إلى بعض التعديل، فإننا لا ننظر، بصفة عامة، إلى النظام الراهن للأمم المتحدة نظرة تشاؤمية.

٣ - ويركز نظام الأمم المتحدة على اللجنة الأولى، والتي تعتبر بمساعدة مكتب شؤون نزع السلاح، وأفرقة الأمم المتحدة الدراسية، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، التنظيم الجامع لقضايا نزع السلاح. وتتمثل وظائفه في وضع جدول الأعمال وتحديد الأولويات. وفي نفس الوقت توفر هيئة نزع السلاح محفلاً للمداولة المتعمقة بشأن قضايا مختارة، بينما تجري المفاوضات بشأن المعاهدات في إطار الهيئة الوحيدة المخصصة لهذا النشاط، وهي مؤتمر نزع السلاح. ومع وجود هذه الآليات تحت تصرفنا، لا ترى جمهورية كوريا أن هناك داع لإصلاح شامل لهذه المجموعة الثلاثية، الهيكل الثلاثي المكون من اللجنة الأولى، وهيئة نزع السلاح، ومؤتمر نزع السلاح، أو للعلاقات الوظيفية بين هذه الأفرقة. غير أننا نعتقد أنه ينبغي تركيز الانتباه على كفاءة اضطلاع كل منهم بوظائفه بطريقة أكثر عقلانية.

٤ - (أ) وينبغي للجنة الأولى، بوصفها التنظيم الجامع في ميدان نزع السلاح، أن تتناول مجموعة عريضة من قضايا نزع السلاح، بما في ذلك الجوانب غير العسكرية. بيد أننا نعتقد أنه ينبغي صياغة جدول الأعمال بطريقة تعكس بصورة أفضل اهتمامات الدول الأعضاء وكذلك الحقائق المتغيرة في جميع أنحاء العالم. وفضلاً عن ذلك، نشعر أن الوقت قد حان لإدماج البنود في جدول الأعمال لتجنب الازدواج، وبرغم أن البنود المترابطة بصورة وثيقة ليست قليلة فإنه يتم تناولها بصورة منفصلة لأسباب تاريخية.

(ب) وفضلا عن ذلك، يتعين تعديل الصيغة الراهنة ذات المراحل الثلاث لتناول المسائل في اللجنة الأولى من خلال المناقشة العامة، والمداولة، واتخاذ الاجراءات بشأن مشاريع القرارات.

(ج) وفيما يتعلق بالمناقشة العامة، التي تتيح لجميع الدول الأعضاء فرصة عرض آرائها الكلية بشأن نزع السلاح، فإننا نعتقد أنه ينبغي عن حق الإبقاء عليها ولكن ينبغي اختصار الوقت المسموح به لعرض كل موقف.

(د) وتحتاج المرحلة الثانية إلى أن تتم بطريقة أكثر تركيزا وأكثر تنظيما لكي تتيح إجراء مداولة حقيقية. وفي ظل النظام الراهن، فإن "المداولة بشأن جميع البنود" قد دلت على عدم فعاليتها في تسهيل تبادل الآراء. وستؤدي مناقشة بنود جدول الأعمال على أساس المجموعات الراسخة منهجيا ومنطقيا إلى إجراء حوار ومناقشة حقيقيين بطريقة أفضل.

٥ - (أ) ونسلم بأنه قد تم مؤخرا إنجاز الكثير لتنسيق عمل هيئة نزع السلاح، بما في ذلك المقرر الذي تم اتخاذه في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة لإدخال نهج مكون من مراحل، وبالتالي مساعدة الهيئة على أن تعمل بطريقة أكثر منطقية.

(ب) بيد أننا نعتقد بأن هناك حاجة إلى استعراض ممارسة المناقشات العامة في هيئة نزع السلاح بما أنها ليست جهازا لوضع جدول الأعمال مثل اللجنة الأولى ولكن مجرد محفل لمناقشة مسائل مختارة. وفي ضوء هذا، فإننا لا نعتقد أنه من الضروري عقد جلسات عامة لتبادل الآراء العامة في هذا المحفل، وسيؤدي إلغاؤها إلى اختصار طول دورات الهيئة.

٦ - (أ) وفيما يتعلق بمؤتمر نزع السلاح، فقد كان منتجا في مجال وضع المعاهدات وتحسب الآن من بين أوجه نجاحه إبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وكانت الهيئات التي سبقته ناجحة أيضا على مر السنوات في التفاوض بشأن اتفاقات عديدة هامة لنزع السلاح المتعدد الأطراف، بما في ذلك معاهدة عدم الانتشار، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى. بيد أننا نجد أن شرعية مؤتمر نزع السلاح قد أضعفها تكوينه، والذي هو نتاج للحرب الباردة. ومع وجود هذه الفترة التاريخية في الخلفية، فإنه من المنطقي أن يتم تغيير تكوين المؤتمر لكي يعكس، ليس الماضي ولكن الحاضر. وجرى عرض مجموعة من الآراء بشأن توسيع نطاق العضوية. ونرى أنه ينبغي إتاحة الفرصة لجميع الدول التي ترغب في الانضمام في أن تفعل ذلك. ويتفق توسيع العضوية مع فكرة شمولية المنحى ذاتها التي عرضها الأمين العام في التقرير المذكور.

(ب) وفيما يتعلق بجدول أعمال المؤتمر فإنه ينبغي أن تكون البنود المدرجة فيه واقعية ومحددة جيدا، وينبغي أن يكون عددها محدودا لمساعدة المؤتمر على العمل بطريقة أكثر فاعلية بوصفه هيئة تفاوضية.

٧ - وإذا عدنا الى الوراء لننظر في عملية نزع السلاح المشار إليها في الفقرة ٢، فإنه من الواضح أن آلية نزع السلاح بالأمم المتحدة تنقصها الأجهزة التي تكفل تنفيذ المعاهدات والتحقق من السلوك. وكان التحقق موضوعاً لعدد من المقترحات المتنوعة، بما في ذلك وكالة نزع السلاح، والوكالة الدولية لمراقبة الفضاء، ووكالة تجهيز صور السواتل، وهناك الكثير الذي يمكن ذكره في هذا الصدد. وجرى مناقشة المسألة بتعمق كبير في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المؤهلين لإجراء دراسة عن دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق (A/47/372 و Corr.1). وبالرغم من ذلك فإنه قد يبدو من الصعب إنشاء جهاز دائم ومركزي للتحقق تابع للأمم المتحدة في المستقبل القريب، ونعتقد أنه سيكون من المحتم القيام بذلك في الأجل الطويل. وفي هذا الصدد، فإن مما ينطوي على مغزى أن تطلب الجمعية العامة في قرارها ٤٥/٤٧ إجراء دراسة متابعة عن دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق.

٨ - وختاماً، تأمل جمهورية كوريا أن ترى لمجلس الأمن دوراً في تعزيز نزع السلاح. ونعتقد أنه ينبغي تشجيع أن يكون لمجلس الأمن دور أكبر في نطاق جهاز التحقق المركزي، ولا سيما في مجال التحقق المخصص، بينما يتم تعزيز الجزاءات أو التدابير الأخرى لكي تتواءم مع حالات عدم الامتثال.

مصر

[الأصل : بالعربية]

[٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - شهد المجتمع الدولي في الآونة الأخيرة العديد من التغيرات الدولية ، من أهمها انهيار النظام الشمولي في دول شرق أوروبا ، وانخفاض حدة الصراع بين الشرق والغرب ، وانهاء الحرب الباردة بين القوتين العظميين ، وانحسار الصراع الايديولوجي بينهما على مناطق النفوذ .

٢ - وتؤمن مصر بأن ما يشهده المجتمع الدولي من تغيرات يجب أن تدفع بالتدابير الدولية للحد من التسلح حيث يشهد العالم بجانب هذا الانفراج ، مد جديد يتمثل في محاولات التطوير النوعي لبعض منظومات الأسلحة والحصول على الأسلحة بكافة أنواعها ، الأمر الذي يلقي على الأمم المتحدة بالمسؤولية لمواجهة هذا المد والحد من حدوثه .

٣ - ومن هنا بات على عاتق الأمم المتحدة ضرورة تدعيم دورها وتكثيف اتصالاتها لتنشيط الجهود الدولية بغية تعزيز إجراءات نزع السلاح من أجل التنمية وتحويل الصناعات العسكرية إلى المدنية وتوفير النفقات العسكرية لخدمة أغراض التنمية وعلى الأخص لدى دول العالم الثالث والتي ما زالت تواجه مشاكل عديدة تتفاوت بين المجاعة والفقر والتصحر وخلافه ، ومن هذا المنطلق تؤكد مصر على أهمية قضايا نزع السلاح من أجل التنمية ، وتحويل الصناعات العسكرية إلى مدنية ، ودور الأمم المتحدة الجوهرى في هذا الصدد .

٤ - وتؤيد مصر جهود الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، وصولاً لتحقيق أهداف ومقاصد نزع السلاح التام والشامل ، والدور الذي يقوم به الأمين العام للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي لتعزيز هذا المفهوم خاصة خلال هذا التوقيت الذي يشهد تغيرات جذرية على الصعيد الدولي ، والتي من الضرورة أن يواكبها جهود دولية موازية لغرس وتدعيم مبادئ نزع السلاح وخفض سباق التسلح العالمي ، ولذا فإن مصر توجه الشكر إلى الأمين العام على إعداد الدراسة المعنونة "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" وما تتضمنه هذه الدراسة من أطر منهجية تحدد العلاقة بين نزع السلاح والسلم والأمن الدوليين من خلال الإدماج والشمولية وإعادة التنشيط .

٥ - وتعليقاً على بعض المبادئ التي تضمنتها تلك الدراسة والتي يجب البناء عليها وخصوصاً ما عالجتها من قضايا حيوية ، فإن مصر تود إبداء الملاحظات التالية :

(أ) رغم مطالبة التقرير نظرياً بتطبيق المنهج الشمولي على جميع الدول وعلى نحو شامل ، فإن التقرير لم يؤكد في مواقع عديدة على ضرورة توفر عنصر "العدالة" في التطبيق على جميع الدول بدون تمييز أو استثناء ولم يتطرق إلى عامل التوازن في التطبيق على جميع أنواع الأسلحة حيث ركز التقرير في مواقع عديدة على معالجة موضوع الأسلحة التقليدية والتي لا زالت كما تؤمن دول كثيرة تشكل الركن الأساسي لأمنها القومي وذلك على حساب الاهتمام الدولي بالسلاح النووي والذي هو بلا شك المصدر الرئيسي للخطر على السلم والأمن الدوليين ، وهو الأمر الذي أكدته الفقرة ٤٥ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة العاشرة المكرسة لنزع السلاح عام ١٩٧٨ والتي حددت الأولويات في مجال مفاوضات نزع السلاح بالسلاح النووي ثم أسلحة الدمار الشامل (الأسلحة الكيميائية ، السلاح التقليدي وخفض القدرات المسلحة) ، كما حددت الفقرة ٤٧ من ذات الوثيقة أن السلاح النووي يشكل أكبر خطر على الإنسانية وبقاء الحضارة الأمر الذي يتسق وأهداف ومقاصد قرار الجمعية العامة رقم ١٦٥٢ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ والذي أعلن أن استخدام الأسلحة النووية يعتبر مخالفاً لقواعد القانون الدولي وجريمة ضد الإنسانية . وعلى الرغم من اتفاقنا مع ما أشار إليه تقرير الأمين العام بأن إنجازاً كبيراً قد تحقق في مجال نزع السلاح فإننا نود أن نؤكد أن ما تحقق يعتبر خطوة جادة وإيجابية يجب أن تتبعها خطوات أوسع وأشمل وعلى الأخص في مجال حظر إجراء التجارب النووية والتي تهدف إلى التحسين النوعي لبعض منظومات الأسلحة النووية وهو الهدف الذي لا يتفق ومعالم النظام الدولي الجديد من تعاون دولي وتشابك في المصالح والأمن الجماعي وزيادة الأمن ENHANCED SECURITY .

(ب) واتصالاً بالفقرة السابقة ، تؤكد مصر على ضرورة إيجاد التوازن في المعاملة بين الأنواع والمنظومات المختلفة لكافة أنواع أسلحة الدمار الشامل مع ضرورة معالجة أنواع ومكونات أسلحة الدمار الشامل ، وعلى الرغم من وجود اتفاقيات تعالج تلك الأسلحة مثل اتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية NPT ، فإنه يجب التسجيل أن بعض تلك الأدوات القانونية الملزمة تفتقر إلى العالمية LACKS UNIVERSALITY فعلى سبيل المثال ، توجد بعض الدول ذات الأنشطة النووية المتقدمة كإسرائيل والتي لم تنضم بعد لاتفاقية منع الانتشار النووي NPT ، ولم تخضع نشاطها النووي بعد لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الأمر الذي

يخلق وضعا غير متوازن في منطقة الشرق الأوسط . ومن هنا تؤيد مصر الأخذ بمبدأ تطبيق العدالة بين الدول من خلال معالجة تباين القدرات العسكرية والتكنولوجية لدول المنطقة ومراعاة ما لديها من مخزون STOCKPILES وإمكانات من الإنتاج المحلي INDIGENOUS PRODUCTION ، وعلى هذا الأساس ، تؤكد مصر على ضرورة وأهمية إجراءات التحقق الدولية VERIFICATION ودور الوكالات الدولية فيها للتحقق من أنشطة الدول INVENTORY والمعلومات التي يتم تقديمها في هذا الصدد .

(ج) وفي إطار الحديث عن إجراءات التحقق الدولية فإن مصر بهذه المناسبة تعيد تأكيد أهمية تضمين كافة الاتفاقيات الدولية التي تعالج موضوع عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل على نظم محكمة للتحقق من حسن تنفيذ أحكام مثل هذه الاتفاقيات ويجب أن تتسم هذه النظم بإجراءات فعالة لها مصداقيتها تخضع لها كافة الأطراف بدرجة متساوية ، كما ترى مصر أهمية المراجعة الدولية لنظم التحقق المعمول لها لتدارك أوجه القصور التي توضحها التجربة العملية .

ومما لا شك فيه أن عنصر التحقق يعد من المكونات الأساسية ليس فقط في مجال الاتفاقيات متعددة الأطراف بل أيضا بالنسبة لكافة المبادرات الدولية والإقليمية والثنائية في مجال نزع كافة أنواع الأسلحة وهو ما أصبح تحقيقه ممكنا في عصر يسود فيه روح التعاون والسعي لتحقيق المصالح المشتركة.

(د) وتمثل منطقة الشرق الأوسط منعطفا تاريخيا للموضوعات التفاوضية والتطبيقية لنزع السلاح نظرا لارتباطها المباشر بالسلم والأمن الدوليين وهو الأمر الذي تؤكد المفاوضات متعددة الأطراف والخاصة بالحد من التسليح ونظرا لطبيعة هذه المنطقة وما تواكبه من صراعات وتحديات .

وهنا تؤكد مصر على أهمية متابعة تقرير الأمين العام لتوصيات الفقرة (٦٣) (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة العاشرة المكرسة لنزع السلاح ١٩٧٨ الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط والتي من شأنها تدعيم السلم والأمن الدوليين في المنطقة وقد أشارت الفقرة إلى أنه على كافة دول منطقة الشرق الأوسط الإعلان على إحجامها - على أساس تبادلي - إنتاج ، وإحراز ، وامتلاك أسلحة نووية وأجهزة تفجير نووية ، أو السماح بوضع الأسلحة النووية على أراضيها بواسطة طرف ثالث ، والموافقة على وضع كافة منشآتها النووية تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ودفع دور مجلس الأمن لإنشاء تلك المنطقة الخالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط .

(هـ) كما تجدر الإشارة في هذا السياق إلى اقتناع مصر الراسخ بأهمية إزالة مخاطر انتشار أسلحة الدمار الشامل بأنواعها الثلاثة من منطقة الشرق الأوسط تجنباً لانجراف دول المنطقة في سباق محموم لحيازة مثل هذه الأسلحة مما يؤدي إلى أهدار موارد وفرص تحقيق الرفاهية لشعوبها ويشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن سواء بالمنطقة أو دوليا ، ومن ثم فقد طرحت مصر المبادرة الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ومبادرة السيد الرئيس محمد حسني مبارك في نيسان/ابريل ١٩٩٠ لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من كافة أسلحة الدمار الشامل ، وهي المبادرة التي اكتسبت تأييدا دوليا

واسعا وأقرها مجلس الأمن في الفقرة ١٤ من قراره رقم ٦٨٧ ، وتمثل هذه المبادرة في تقديرنا الإطار الأنسب للمعالجة المتوازنة لكافة أسلحة الدمار الشامل بشكل متكافئ ومتساو .

كذلك ترى مصر ضرورة أن يضطلع مجلس الأمن بمسؤولياته الموكلة إليه بمقتضى الميثاق من أجل التوصل إلى بلورة الإطار المناسب الذي يكفل تنفيذ المبادرتين توطيدا للسلم والأمن الدولي .

(و) واستنادا إلى دور مجلس الأمن الرئيسي في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، فقد أشار التقرير إلى موضوع الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بصورة غير مباشرة من خلال التقرير الذي أعده الأمين العام "خطة السلام" الوارد في الوثيقة A/47/277-S/24111 ، وحدد موضوع صيانة السلم والأمن الدوليين من خلال أدوات أربع هي الدبلوماسية الوقائية ، صنع السلم ، حفظ السلم ، بناء صرح من السلم في مرحلة ما بعد المنازعات . إلا أن التقرير لم يشير إلى دور مجلس الأمن أعلى سلطة سياسية في هذا الشأن ، ومن ثم تؤكد مصر على العلاقة الوثيقة بين مجلس الأمن وتنفيذ اتفاقيات نزع السلاح استنادا لأحكام المادتين ٢٤ و ٢٦ من ميثاق الأمم المتحدة .

(ز) أشار التقرير إلى موضوع "الشفافية في التسليح" كأحد تدابير بناء الثقة ، وركز على عملية تمويل السجل بهدف جعله أداة فعالة ، واعتبر أن قضية تدبير الموارد الكافية لمهمة السجل من الأمور الأولية والتي يجب أن تولى باهتمام كبير .

وفي هذا الصدد تكرر مصر تأكيدها على ضرورة توسيع نطاق عمل السجل ليشمل بجانب الأسلحة التقليدية المخزون ، الإنتاج المحلي ومكونات أسلحة الدمار الشامل .

وبينما تؤكد مصر على أهمية مبدأ الشفافية والانفتاح TRANSPARENCY & OPENESS كسمة من سمات العصر الحديث وعنصر مهم لبناء الثقة CONFIDENCE BUILDING MEASURES فإن الشفافية المتبادلة هي ما يجب أن نحرص على تطبيقه وخصوصا عند معالجة موضوعات تمس الأسلحة التقليدية والتي تكفل للدول حق الدفاع المشروع الذي يكفله ميثاق الأمم المتحدة ، والحفاظ على الأمن القومي بهدف تحقيق تكافؤ كمي وكيفي للقدرات العسكرية لدول المنطقة الواحدة .

هذا ، ومن خلال إعطاء الأمم المتحدة الدور الرئيسي في تنفيذ القرارات المتعلقة بالشفافية ، تؤكد مصر على ضرورة ضمان حقوق ومسؤوليات متساوية للدول الأعضاء والتزامات متكافئة وملزمة قانونا لكافة الدول دون استثناء أو تمييز .

(ح) في ضوء العلاقة الوثيقة بين الأمن الدولي ونزع السلاح ، ونظرا للتناول الحالي للجنة الأولى المحدود لموضوعات تتعلق بالأمن الدولي ، تقترح مصر تنشيط عمل اللجنة الأولى لنزع السلاح في مجال الأمن الدولي وتوسيع مجال تناولها في هذا الشأن - دراسة الأمين العام حول العلاقة بين نزع السلاح والأمن

الدولي A/36/597 - وهو الأمر الذي أكدته الفقرة ٦٧ من تلك الدراسة حينما أشارت إلى أن "تدعيم الأمن الدولي مسألة حيوية لدعم إجراءات نزع السلاح".

(ط) وفي إطار معالجة آليات نزع السلاح تؤكد مصر تأييدها لكل الجهود الثنائية المخلصة والتي أثمرت حتى الآن عن إقرار العديد من الاتفاقات المهمة في مجال الحد من التسليح إلا أنه ومن ناحية أخرى تود التأكيد على أهمية الجهود وآليات الأمم المتحدة متعددة الأطراف في مجال نزع السلاح والتي تشكل قاعدة راسخة للجهود الدولية وتعكس آمال وضمير المجتمع الدولي بأسره .

وفي ضوء الاتجاه السائد لإعادة هيكلة وتنظيم أجهزة الأمم المتحدة لكي تتفق وتساير حقائق العصر، وفي أعقاب انتهاء الحرب الباردة ، ونظرا للعلاقة بين الآليات العاملة في مجال نزع السلاح داخل إطار نظام الأمم المتحدة من خلال محافله الثلاث مؤتمر نزع السلاح CD ، هيئة نزع السلاح UNDC ، واللجنة الأولى للجمعية العامة، فإن مصر تتفق مع الرأي الوارد في تقرير الأمين العام حول أهمية إعادة تقييم دور أجهزة الأمم المتحدة الثلاثة العاملة في مجال نزع السلاح ، وترى ضرورة أن تكون نقطة انطلاقنا في عملية إعادة التقييم هذه الاعتراف بالدور البارز الذي نهضت به الأجهزة الثلاثة لبلورة العديد من الأسس والمبادئ التي تعد القاعدة الصالحة للبناء عليها مستقبلا .

إن تحقيق درجة أعلى من التنسيق بين الأجهزة الثلاثة إنما يعد أمرا ضروريا خاصة في ضوء المتغيرات الدولية الراهنة لدفع جهود نزع السلاح للأمام وإحراز نتائج عملية في هذا الشأن ، وفي نفس الوقت يجب عدم إغفال الفائدة التي عادت من استقلالية الأجهزة الثلاثة والتي أتاحت لأعضاء المجتمع الدولي فرصة التدرج في التناول الموضوعي لقضايا نزع السلاح .

كذلك يجب مراعاة أن أي إعادة تنظيم سواء من حيث الشكل أو المضمون لهذه الأجهزة لابد لضمان نجاحها أن تستند إلى الإرادة السياسية للدول الأعضاء في تلك الأجهزة ووفقا لقواعد الإجراءات التي تحكم العمل بها .

إن أجهزة الأمم المتحدة العاملة في مجال نزع السلاح واجهت عقبات في عملها نتيجة ظروف الحرب الباردة وسياسات المواجهة العسكرية التي تلاشت ومن ثم فهناك حاجة أكيدة الآن لإعادة تقييم نشاط أجهزة الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح تناول وتقييم معالم النظام الدولي الراهن ومدى تأثيره على تلك الأجهزة .

ولا يفوتنا في هذا الصدد الإشارة إلى دور الأمانة العامة للأمم المتحدة الممثل في مكتب شؤون نزع السلاح من حيث الإسهام الذي تقدمه الأمانة العامة لدفع جهود نزع السلاح وأهمية تعضيد هذا الدور .

تأمل مصر أن يشكل اجتماع آذار/مارس القادم فرصة مناسبة لتبادل الآراء حول أجهزة نزع السلاح والأجهزة الأخرى العاملة في منظومة الأمم المتحدة للتشاور والتنسيق في الموضوعات ذات الصلة وفي مقدمتها تحقيق تناول مؤتمر نزع السلاح الفعال للبند المدرجة على جدول أعماله ، ومسألة توسيع عضويته وطريقة اتخاذ القرار وتقتصر مصر دعوة رئيس مؤتمر نزع السلاح ورئيس هيئة نزع السلاح والأمانة العامة للأمم المتحدة للمشاركة في هذا الاجتماع وإلقاء بيانات تعكس آراء تلك الأجهزة حول ما جاء في تقرير الأمين العام .

(ي) يظل موضوع الضمانات الفعالة لأمن الدول غير النووية ضد استخدام أو التهديد باستخدام السلاح النووي إحدى الدعائم اللازمة لتحقيق إجراءات فعالة لنزع السلاح ودعم السلم والأمن الدوليين .

وتكتسب هذه الضمانات أهمية قصوى وخصوصا بعد أن تم التوصل لاتفاقيات جديدة للحد من التسليح النووي حيث يتحتم الآن إعطاء هذا الموضوع الدفعة اللازمة لتحقيق ما تطالب به الدول غير النووية والتي انضمت طواعية لاتفاقية منع الانتشار النووي ونبذت بالتالي الخيار النووي .

وتجدر الإشارة إلى وجود تعهدات قانونية ملزمة حول ضمانات الأمن ضمن أحكام وداخل إطار بعض الاتفاقيات الإقليمية لمنع الانتشار مثل اتفاقية ثلاثيلكو وراروتونغا الأمر الذي يبعث الأمل لمعالجة مماثلة ضمن أحكام إنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط وذلك بهدف دعم أركانها وضمان عدم وقوع دول المنطقة تحت مخاطر التهديد النووي .

وانطلاقا نحو هذا الهدف فلقد طالبت مصر منذ ١٩٩٠ بضرورة دعم اتفاقية منع الانتشار النووي والتي لم تعالج ضمن أحكامها هذا الموضوع بضمانات أمن فعالة لكافة الدول الأطراف فيها عملا بأهداف ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة والذي نص - ضمن أحكامه - على ضرورة أخذ إجراءات جماعية وفعالة لمنع أية تهديدات للسلام العالمي من خلال نظام أمن جماعي وهي أحكام استند إليها مجلس الأمن عام ١٩٦٨ عند اعتماده للقرار ٢٥٥ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٦٨ .

ونظرا للتغيير الراهن في الظروف الدولية عن تلك التي سادت العالم في أواخر عقد الستينيات عند اعتماد مجلس الأمن لقراره ٢٥٥ عام ١٩٦٨ فقد طالبت مصر بإعطاء موضوع ضمانات أمن الدول غير النووية دفعة جديدة عن طريق دعم وتطوير قرار مجلس الأمن المذكور خصوصا بعد انضمام كافة الدول النووية الآن لاتفاقية منع الانتشار النووي وهو الأمر الذي يكرس واقعا جديدا وملموسا يهدف إلى تحقيق شمولية أهداف ومقاصد منع الانتشار النووي .

وفي ختام الملاحظات المصرية على التقرير ، نود التأكيد على الركيزة الأساسية التي نود الإشارة إليها عند إدماج عملية نزع السلاح في خطة السلم والأمن الدوليين ، وهذه الركيزة هي الترابط الوثيق بين عناصر الأمن القومي والإقليمي والدولي ، حيث من شأن أي إخلال لموازين القوى في أحد هذه العناصر

الإخلال بموازين الأمن على المستويات الثلاثة ، ومن ثم اتصال هذا بالإجراءات والمبادرات التي تتخذها الدول لتدعيم أمنها القومي بعناصر الأمن الإقليمي والدولي .

منغوليا

[الأصل : بالانكليزية]

[١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - ترحب منغوليا بتقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7) الذي يضفي مساهمة هامة وملاءمة التوقيت في الجهود الرامية إلى إنعاش عملية نزع السلاح على الصعيد الدولي في سياق التغيرات الراهنة في البيئة الأمنية العالمية.

٢ - وهذا التقرير إلى جانب تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111) يوفران أساساً لصياغة إطار مفاهيمي واسع لزيادة مجمل قدرات الأمم المتحدة في مجال صون السلم والأمن الدوليين.

٣ - ويتضمن التقرير أفكاراً فلسفية عامة واقتراحات عملية تتعلق بمسائل محددة على حد سواء. وجميعها يستحق النظر بإمعان.

٤ - ونظراً لما للأفكار والاقتراحات المبينة في التقرير من آثار بعيدة المدى، فإنها تقتضي نظراً متعمقاً من جانب المجتمع الدولي دون ضغوط المواعيد النهائية والإطارات الزمنية.

٥ - ومن المهم لدى تقييم هذا التقرير ألا نفقد التبصير بما للأمم المتحدة من دور وهيبة متزايدة في الشؤون العالمية، والعملية الجارية لإعادة تشكيل هياكل الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة وإعادة تنشيطها بوجه عام، وترشيد وتبسيط أعمال هيئات نزع السلاح التابعة لها بوجه خاص. أما تقييم هياكل دعم نزع السلاح في الأمانة العامة للأمم المتحدة فإنه أمر لا يقل أهمية . وينبغي أن تكون الجهود والأنشطة التي تبذل في مختلف الاتجاهات بشأن إعادة تشكيل هياكل أجهزة نزع السلاح وهياكلها الداعمة متكاملة ومتبادلة التعزيز.

٦ - وترى منغوليا أن الأولويات في مفاوضات نزع السلاح على النحو الذي قرره الدورات الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح لا تزال صحيحة وملائمة. وتؤيد منغوليا بوجه خاص تركيز جهود المجتمع الدولي على مسائل مثل عدم انتشار الأسلحة، وخاصة أسلحة التدمير الشامل، والحظر الشامل للتجارب، والضمانات الموثوقة لأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة. كما تسلم منغوليا بأهمية معالجة قضايا "ما بعد نزع السلاح" الجديدة الناشئة.

٧ - وتؤيد منغوليا الاتجاه الرئيسي للتقرير الذي يتجسد في المفاهيم المترابطة المتمثلة في الاندماج والشمولية وإعادة التنشيط. ومن الواضح أنه ينبغي التفكير في التنفيذ العملي لهذه المفاهيم بكل عناية وأن يتفق بشأنه.

٨ - وتشاطر منغوليا تماما الاعتقاد الذي أعرب عنه الأمين العام بأن جهود نزع السلاح "ينبغي تنسيقها تنسيقاً وثيقاً مع الجهود المبذولة في ميادين أخرى كما ينبغي النظر إليه كجزء من شبكة أكبر لسلوك التعاون الدولي..." (A/C.1/47/7، الفقرة ١٠).

٩ - ومع التسليم بالعلاقة الوثيقة بين نزع السلاح والقضايا السياسية والاقتصادية الأخرى، بما في ذلك المشكلة الأساسية للتنمية، فمن المفيد كذلك أن نشير إلى أن عملية نزع السلاح، نظراً للطابع الحساس للمسائل التي تجري مناقشتها والعوامل التقنية التي تنطوي عليها، تتمتع باستقلال ذاتي نسبي ولا يمكن أن ترتبط بمناقشة المشاكل الأخرى أو الإطارات الزمنية السطحية.

١٠ - ويشكل النظام الشامل للإجراءات التكميلية المشتركة الوحيدة الطرف والاتفاقات الثنائية والترتيبات المتعددة الأطراف على كل من الصعيدين العالمي والإقليمي إطاراً أساسياً لتعزيز الشمولية في شؤون نزع السلاح. وتشاطر منغوليا الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام بأنه ينبغي لكل دولة من الدول أن تشارك في عملية نزع السلاح وتسعى إلى تقديم مساهمتها في نجاح هذه العملية.

١١ - ولا يمكن المبالغة في أهمية اعتماد نهج إقليمي لمعالجة قضايا نزع السلاح والترابط المتوازن بين الجهود العالمية والإقليمية ودون الإقليمية. وتؤيد منغوليا التعريف الذي قدمه الأمين العام لمسائل الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة كبنود هامة على جدول أعمال نزع السلاح على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

١٢ - وينبغي في هذا الصدد إيلاء اهتمام مناسب للجهود الرامية إلى تشجيع وتعزيز نظام المناطق الخالية من أسلحة التدمير الشامل في مختلف أجزاء العالم.

١٣ - وترتبط شمولية عملية نزع السلاح ارتباطاً مباشراً بعملية إضفاء الطابع الديمقراطي على العلاقات الدولية بالإضافة إلى إعادة تشكيل هياكل الجهود المبذولة ضمن أجهزة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة. وتعتقد منغوليا في هذا الصدد بأن بإمكان عملية الشمولية أن تستفيد من قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بدور أكبر في التداول والتفاوض واتخاذ القرارات بشأن جميع المشاكل التي تحظى باهتمام عالمي.

١٤ - كما يمكن لتوسيع مؤتمر نزع السلاح أن يكون من التدابير الهامة الرامية إلى تعزيز الشمولية من الناحية العملية. ومنغوليا على يقين بضرورة الحفاظ على التمثيل المتوازن لهذه الهيئة التفاوضية الوحيدة

المتعددة الأطراف التي تتمكن البلدان فيها، كبيرها وصغيرها، المتقدمة النمو والنامية من تقديم مساهمتها.

١٥ - صحيح أن نزع السلاح هو أمر يخص كل دولة من الدول، إلا أنه من الصحيح كذلك أن بعض الدول تتحمل بوجه خاص مسؤولية إضافية في جعل العالم أقل تسليحا وأكثر سلامة. وترحب منغوليا في هذا الصدد بعملية التخفيض الثنائي للأسلحة النووية، وتتوقع تحقيق إنجازات أخرى في هذا الميدان وتتوقع أن تنضم إلى العملية دول أخرى حائزة للأسلحة النووية.

١٦ - وينبغي أن تدرس بعناية فكرة تكليف مؤتمر نزع السلاح بولاية استعراض بعض أنظمة الأسلحة المتعددة الأطراف الموجودة واتفاقات نزع السلاح والإشراف عليها بصورة دائمة. ويساور منغوليا قلق إزاء احتمال تعرض التنفيذ الفعلي للفكرة بصيغتها الحالية إلى صعوبات قانونية وتقنية وأن يؤدي ذلك على مر الزمن إلى تحويل انتباه مؤتمر نزع السلاح عن مهمته الرئيسية المتمثلة في التفاوض على اتفاقات عالمية لتحديد الأسلحة.

١٧ - وتؤيد منغوليا تعزيز مكتب شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة وتؤيد زيادة توجهه نحو المهام التي تتسم بمزيد من النظرة التطلعية والمنحى العملي.

١٨ - وقد يثبت أن إنشاء "نظام منسق يسمح للمجتمع الدولي بتناول المشاكل الرئيسية لنزع السلاح بصورة عاجلة ومرنة وكفؤة" (A/C.1/47/7، الفقرة ٤٣) هدف يصعب تحقيقه. ومن العسير إلا أنه من الممكن وزع قوات صيانة السلم "بصورة عاجلة ومرنة وكفؤة" في مختلف أجزاء العالم أو معالجة الآثار المترتبة على كارثة معينة طبيعية أو من صنع الإنسان. إلا أن محاولة عقد اتفاق عالمي يتعلق بإزالة الأسلحة النووية على سبيل المثال بنفس الطريقة هو أمر مختلف نوعا ما. ويمكن أن يفسر إنشاء نظام من هذا القبيل كهدف طويل الأجل للمجتمع الدولي في مجال السعي الذي ينبغي أن يراعي من أجله أهمية المسائل المعنية وخصوصياتها.

١٩ - وتؤيد منغوليا فكرة اضطلاع مجلس الأمن بدور أكبر في مسائل نزع السلاح وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة. ويمكن لمجلس الأمن أن يأخذ على عاتقه في أداء مهمته الرئيسية المتمثلة في صون السلم والأمن الدوليين دورا أكثر نشاطا في مجال تنظيم الأسلحة ونزع السلاح.

٢٠ - وبوجه عام، فإن أجهزة الأمم المتحدة لنزع السلاح تعمل وتقدم نتائج. وقد ثبت بكل قوة أن المفاوضات المتعلقة بإبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية أن وجود و/أو عدم وجود الإرادة السياسية هو عامل حاسم في نجاح أو فشل نزع السلاح أو أية جهود أخرى من هذا القبيل.

نيوزيلندا

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣]

١ - ترحب نيوزيلندا بتقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" (A/C.1/47/7). وبوجه خاص، نرحب بتأكيد أنه نزع السلاح سيظل إحدى الوظائف الرئيسية للأمم المتحدة. إن التحليل الذي قدمه الأمين العام في إطار المواضيع الثلاثة "الإدماج" و "شمولية المنحى" و "إعادة التنشيط" يضيف وضوحاً على الموضوع في إطاره الأوسع. وإن المواضيع الثلاثة إذا نظر إليها عموماً تؤكد مبدأ أن الأمن وتحديد الأسلحة مسألتان ينبغي أن تشملهما جميع الدول؛ كما أنها تأكيد لوجوب كون طابع العملية شاملاً، إذا أريد له أن يكون فعالاً، وأن جميع الدول تترتب عليها مسؤولية المساهمة.

٢ - إن نيوزيلندا مقتنعة بأن للأمم المتحدة دوراً حاسماً تؤديه في تشجيع التدابير العملية لنزع السلاح وتسوية الخلافات بشأنها وتعزيز الأمن الدولي. وإن انتهاء العالم الثنائي القطبية يعزز بصورة كبيرة الفرص المتاحة للأمم المتحدة لتؤدي هذا الدور بصورة أكثر فعالية، ويجب استعراض أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة كي تعكس بصورة أفضل التغير في الظروف العالمية. وبناء على ذلك:

(أ) ينبغي تعزيز مسؤولية الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح وإدماجها بصورة وثيقة مع أنشطتها المتصلة بالأمن؛

(ب) ينبغي على أجهزة الأمم المتحدة المختصة أن توفر النقطة المركزية التي يحقق بها مجتمع ما بعد الحرب الباردة توافقاً في الآراء بشأن مسائل نزع السلاح والأمن وعدم الانتشار المترابطة؛

(ج) تستطيع الأمم المتحدة أن تؤدي دوراً في رصد واستعراض الامتثال لتدابير نزع السلاح ذات الصلة وفي النظر في التدابير الملائمة فيما يتعلق بالمخالفات. وفي حالات عدم الامتثال الخطيرة للالتزامات الأساسية المضطلع بها عملاً بصكوك مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ينبغي النظر في فرض جزاءات؛

(د) ينبغي للأمم المتحدة أن تشجع النهج الإقليمية إزاء نزع السلاح وتحديد الأسلحة وذلك بوصفها تكملة للجهود العالمية وكعنصر أساسي في العملية الأوسع لبناء السلم في المناطق التي تعاني من عدم الاستقرار؛

(هـ) يجب على الدول أن تعمل لمنع التكدسات المفرطة من الأسلحة التقليدية. وفي هذا الصدد ينبغي الاستمرار في تقديم دعم قوي للعملية المعروفة باسم الشفافية في التسليح، التي تشمل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بوصفه حجر الزاوية فيها وتشكل تدبيراً بالغ الأهمية من تدابير بناء الثقة.

٣ - جهاز الأمم المتحدة لنزع السلاح - أنشئ جهاز الأمم المتحدة لنزع السلاح وقام باعتماد أهدافه الأساسية في ظروف الحرب الباردة. ومن المهم للغاية أن تكيف هذه الأهداف وفقاً لاحتياجات اليوم. فما زالت هناك قضايا يتعين تسويتها كانت قائمة أثناء فترة المواجهة بين الشرق والغرب، مثل الحظر الشامل للتجارب، والتحقق في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، والفضاء الخارجي. ولكن هناك مشاكل جديدة ملحة نشأت عن ظروف يومنا هذا، كالحاجة إلى نزع فتيل الاشتعال من التوترات الاثنية، وتوفير ضمانات للدول غير المطمئنة إلى تغير الهياكل السياسية في اقليمها، وإزالة الشعور بالخطر من طريق تشجيع الانفتاح في نقل الأسلحة. وينبغي على أعضاء الأمم المتحدة إبداء المرونة اللازمة للتصدي للعالم كما هو، وعدم التمادي في محاولة معالجة القضايا التي فقدت أهميتها. ونيوزيلندا توافقة إلى المشاركة في هذه العملية وإلى المساهمة في إحراز التقدم الحقيقي الذي أصبح الآن في المتناول.

٤ - وفيما يلي آراء نيوزيلندا بشأن مختلف عناصر جهاز الأمم المتحدة لنزع السلاح الجماعي:

(أ) اللجنة الأولى : ما برحت اللجنة الأولى الجهاز السياسي الرئيسي الذي يستطيع فيه أعضاء المجتمع الدولي أن يثيروا مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة، إما من طريق الاعراب عن مخاوفهم أو باقتراح اعتماد قرارات. واللجنة في ممارستها لهذه المهام هي جهاز لا غنى عنه، ولكن أساليب عملها في حاجة إلى أن تُستَبقى قيد الاستعراض لكفالة استخدام الوقت المتاح للجنة على أفضل نحو منتج. وترى نيوزيلندا أن التدابير التالية مرغوب فيها:

١' - الدمج الكامل بين بنود نزع السلاح والأمن الدولي، سواء فيما يتعلق بالمناقشة العامة والنظر فيها واتخاذ الإجراءات بشأن القرارات. وقد كان واضحاً في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة أنه نتيجة للنظر في بنود نزع السلاح منفصلة عن بنود الأمن أعطي اهتمام غير كاف لقرارات الأمن، فكانت النتيجة غير مرضية؛

٢' - إصلاح جدول الأعمال : لبعض البنود الواردة في جدول أعمال اللجنة الأولى عناوين لا صلة لها بيومنا هذا؛ فالقضايا ذات الصلة تعالج في كثير من الأحيان لأسباب تاريخية محضة في إطار عناوين بنود مختلفة لا تستجيب لفرص اليوم الحاضر؛

٣' - تشجيع دمج نصوص جديدة : ما تزال هناك قرارات عديدة جداً متعلقة بالموضوع ذاته، وتقدم في بعض الحالات لمجرد أن مقدم القرار يود أن يستخدم النص لتعزيز جانب صغير

من سياسته الخارجية. وفي المناخ الجديد ينبغي أن يكون الهدف التوفيق بين الخلافات وإقامة مواقف واحدة متفق عليها ؛

٤' إن المناقشة العامة، في الوقت الذي تؤدي فيه وظيفة نافعة وتوفر الفرصة للدول الأعضاء للتعبير عن آرائها على الملأ، يمكن إخضاعها لنظام أشد من حيث طول التدخلات والوقت المخصص لها ؛

٥' يمكن النظر في فكرة تعيين موضوع للمناقشة خلال كل دورة من دورات اللجنة - ليس بالضرورة لغرض اعتماد قرار، أو إجراء مداولات متعمقة أو التوصل إلى نتائج متفق عليها، بل لتوليد أفكار وتوضيح المواقف ؛ وبالنظر إلى وجود مناخ أعظم من الانفتاح، فإن إجراء استطلاع للرأي بطريقة غير رسمية نسبياً سيفيد في تحديد الاتجاهات الجديدة في التفكير والسبل الممكنة لمزيد من المتابعة؛

(ب) مؤتمر نزع السلاح : في حين أن سجله العام متنوع، فإن انجاز اتفاقية الأسلحة الكيميائية دليل على الفائدة الكبيرة التي يحصل عليها المجتمع الدولي من هيئة تفاوضية متعددة الأطراف لنزع السلاح. بيد أن التفاوض بشأن الأمن الوطني مسألة حساسة، وبالتالي فإن طريقة تشكيل مؤتمر نزع السلاح كانت تعتمد إلى حد كبير على تصورات الخطر السائدة. وما تقرر من أجل الحرب الباردة غير ملائم بصورة واضحة لعالم اليوم. وتشعر نيوزيلندا بالاعتباط لشرع المؤتمر في عملية لاستعراض الذات. ونحن نرى أن هذا الاستعراض ينبغي أن يكون شاملاً لكل شيء لكفالة أن جهازاً تكونت لديه خبرة فنية متخصصة في ظروف معينة يعترف بأن تلك الخبرة الفنية في حاجة إلى التكيف في ظروف أخرى. وتعتقد نيوزيلندا أن الاهتمام ينبغي أن يتركز على ما يلي:

١' العضوية : يجب جعل النمط الثلاثي (الشرق - الغرب - عدم الانحياز) أكثر مرونة. ويجب أن يصحب توسيع مؤتمر نزع السلاح نهج جديد لإزاء المشاركة. وتحبذ نيوزيلندا ترتيباً تكون العضوية بموجبه مفتوحة. فليس من النادر بالنسبة للمسائل ذات الأهمية الوطنية الرئيسية أن يجري التفاوض بشأنها على أساس متعدد الأطراف من جانب كل بلد يرغب في المشاركة. فإذا كانت العضوية المفتوحة غير مقبولة بالنسبة للمؤتمر فعندئذ ينبغي إيجاد صيغة ما لا توجد شعوراً بالحرمان لدى أي بلد يحتمل أن يتأثر من جراء الموضوع الذي يجري التفاوض بشأنه.

٢' جدول الأعمال : يجب ألا يعنى مؤتمر نزع السلاح بالمسائل التي تقع بعيداً عن نطاق ما يمكن تحقيقه حالياً ولا صلة له بحقائق اليوم. بل يجب عليه أن يلتزم بجدول أعمال عملي وواقعي يتناول القضايا الرئيسية التي يهتم بها المجتمع الدولي حالياً ويجد نفسه في وضع يمكنه من التفاوض بشأنها. وتعتقد نيوزيلندا أن البنود التي من أجلها أنشأ المؤتمر

لجانا مخصصة لدورته لعام ١٩٩٣ (الحظر الشامل على التجارب، والشفافية في التسلح، والضمانات الأمنية السلبية، والفضاء الخارجي) هي بنود واقعية. وإن النجاح في هذه المواضيع سيحدث فرقا حقيقيا بالنسبة لإحساس بلدان عديدة بالأمن. وهذه البنود كافية لشغل المؤتمر لبعض الوقت.

(ج) هيئة نزع السلاح : أيدت نيوزيلندا بقوة تدابير تبسيط جدول أعمال هيئة نزع السلاح وأساليب عملها. وقد تحققت بعض التحسينات الهامة في أساليب عمل الهيئة في السنوات الأخيرة. بيد أن الضرورة تدعو إلى مزيد من التحسينات إذا أريد للهيئة أن تبرر استمرار وجودها وأن تستفيد من الفرص التي تبدو الآن متاحة لدعم قضايا نزع السلاح المتعددة الأطراف. ونعتقد أن العمل في إطار الهيئة ينبغي أن يتركز على مقترحات محددة لها من الجاذبية ما يجعلها موضع توافق في الآراء. فضلا عن ذلك، من الواضح أيضا أن الوفود لا تكون مستعدة في كثير من الأحيان أثناء الدورة السنوية لإبداء الالتزام والمرونة اللازمين للانتقال بمناقشة القضايا المحددة قداما إلى المرحلة التالية. وبناء عليه، نعتقد أن المشاورات التي تجري بين الدورات أو قبل الدورات بشأن قضايا محددة يمكن أن تؤدي في بعض الحالات دورا مفيدا في تسهيل إحراز تقدم ملموس بشأن تلك القضايا. وإذا نظرنا إلى الأمام ووضعنا نصب أعيننا أن مختلف محافل نزع السلاح صممت لتؤدي أدوارا مستقلة ولكنها متكاملة، وجدنا أن الحاجة للاحتفاظ بمؤسسة مستقلة لمداولات نزع السلاح المتعددة الأطراف سوف يجب أن يعاد النظر فيها في ضوء التطورات المتعلقة بمحافل نزع السلاح الأخرى. وبوجه خاص، يمكن للإصلاحات المدخلة على أساليب عمل مؤتمر نزع السلاح واللجنة الأولى ونطاق عضويتها أن تشمل في النهاية وظائف هيئة نزع السلاح. فينبغي أن يظل استمرار قيمتها موضع فحص ونظر.

(د) مكتب شؤون نزع السلاح : إن فترة ما بعد الحرب الباردة توفر فرصا لإحراز تقدم حقيقي. والمجتمع الدولي، في تحركه إلى الأمام في مجال نزع السلاح المتعدد الأطراف، يحتاج إلى أمانة دولية قوية لتدعم الاجتماعات، وتنسق التقدم على الصعيد الدولي وكذلك على الصعيد الإقليمي حيث يكون ذلك ملائما، وتقوم بتنفيذ مهام ووظائف رئيسية توكل إليها. ومن الأمثلة الممتازة على هذه الوظائف حفظ وإدارة سجل الأسلحة التقليدية. ونسلم كذلك بالدور الهام الذي يقوم به مكتب شؤون نزع السلاح في تنسيق أنشطة المراكز الإقليمية لنزع السلاح.

وبمقتضى الخطة المتوسطة الأجل يعكف الأمين العام على إعادة تشكيل الأمم المتحدة بوجه عام لجعلها أكثر كفاءة واستجابة لاحتياجات اليوم دون زيادة في الميزانية. وإن نيوزيلندا تؤيد تأييدا كاملا هذا الإجراء. وفي داخل هذا الإطار نأمل أن يكفل الاهتمام المعطى لمكتب شؤون نزع السلاح تزويده بالعدد الكافي من الموظفين لتمكينه من إدارة السجل وللقيام أيضا بوظائفه الهامة الأخرى ومهامه التنسيقية في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة.

٥ - خاتمة - إن هيئات نزع السلاح المتعددة الأطراف على اختلافها تحتاج بصورة واضحة الى إبقاء أساليب عملها قيد الاستعراض المستمر لتكفل بقاءها قادرة على مواجهة تحديات عالمنا المتغير بصورة فعالة. وتوفر دورة اللجنة الأولى المستأنفة فرصة ممتازة للدول الأعضاء لتوضيح آرائها بشأن التحسينات التي تدعو الحاجة إلى إدخالها. ويعالج تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام" جوانب مختلفة من حل المنازعات. وفيما بعد، لاحظ في تقريره المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة" أن جميع هذه الجوانب يمكن دعمها وتعزيزها بتدابير محددة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح. إن إقرار السلم يمكن أن يتطلب فرض بعض جوانب نزع السلاح. وإلى جانب ذلك، (كما ذكر في الفقرة ٢ (ج) أعلاه) قد يتطلب بعض تدابير نزع السلاح أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات تنفيذية. ومن الواضح في كل هذا أن عمل الجمعية العامة وعمل مجلس الأمن، يجب أن يكونا متتامين رغم كون كل منهما متميزا عن الآخر.

— — — — —